

المحاضر الرسمية

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

## اللجنة الأولى

الجلسة ٢٢

الخميس، ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، الساعة ٩/٣٠

نيويورك

الرئيس: السيد دي ألبا ..... (المكسيك)

سأعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يودون الإدلاء

افتتحت الجلسة الساعة ٩/٥٥.

بيانات تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

البند ٥٧ إلى ٧٢ من جدول الأعمال (تابع)

السيد عيسى (مصر): أود أن أعلن تصويت وفد

البت في جميع مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار  
بنود جدول الأعمال المتعلقة بترع السلاح والأمن الدولي

مصر على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/59/L.34 بشأن بدء التفاوض على وثيقة دولية لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو وسائل التفجير النووية الأخرى في إطار مؤتمر نزع السلاح.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): نبت هذا الصباح في

مشاريع القرارات المدرجة في الوثيقة غير الرسمية رقم ٦. وأعتزم تعليق الجزء الرسمي من جلستنا بعد ذلك والانتقال إلى جلسة غير رسمية للنظر في القضايا المتعلقة التي تشير إليها الوثيقة غير الرسمية. وتتعلق هذه القضايا بالإطار الاستراتيجي الذي نظرت فيه لجنة البرنامج والتنسيق، وبالممارسة التي استهلها الرئيس فيما يتصل ببرنامج العمل في الدورة الستين، وبتبسيط جدول أعمالنا. ويمكننا كذلك أن نتناول مسألة التقارير، ولو بإيجاز.

إن تأييد وفد مصر لمشروع القرار ينبع من إيماننا بأهمية التوصل إلى مثل هذه الاتفاقية باعتبارها آلية أساسية لتحقيق تقدم نحو تحقيق نزع السلاح النووي. ومن هذا المنطلق، فإن تأييدنا لهذا القرار ينبني أيضاً على ما تضمنته الوثيقة الختامية الصادرة عن مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار النووي عام ٢٠٠٠، والتي نصت على أن مثل هذه الاتفاقية ينبغي أن يكون لها قيمة وإسهام في مجال نزع السلاح النووي، الأمر الذي يعني بالنسبة لنا ضرورة أن يمتد نطاقها ليشمل المخزون من المواد الانشطارية.

وأدعو اللجنة الآن إلى أن تبدأ النظر في مشروع

القرار المقدم في إطار المجموعة المواضيعية الأولى بشأن  
الأسلحة النووية.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالطة، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان،

الرئيس (تكلم بالإسبانية): تبت اللجنة الآن في

مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/59/L.34، المعنونة ”مقرر مؤتمر نزع السلاح (CD/1547) المؤرخ ١١ آب/أغسطس ١٩٩٨، بأن ينشئ، في إطار البند ١ من جدول أعماله المعنون ”وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي“ لجنة مخصصة للتفاوض، استناداً إلى تقرير المنسق الخاص (CD/1299) والولاية الواردة فيه، على عقد معاهدة غير تمييزية ومتعددة الأطراف يمكن التحقق منها دولياً وبصورة فعالة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو وسائل التفجير النووية الأخرى“.

السيدة ستاوت (أمانة اللجنة) (تكلمت

بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/59/L.34، المعنون ”مقرر مؤتمر نزع السلاح (CD/1547) المؤرخ ١١ آب/أغسطس ١٩٩٨، بأن ينشئ، في إطار البند ١ من جدول أعماله المعنون ”وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي“، لجنة مخصصة للتفاوض، استناداً إلى تقرير المنسق الخاص (CD/1299) والولاية الواردة فيه، على عقد معاهدة غير تمييزية ومتعددة الأطراف يمكن التحقق منها دولياً وبصورة فعالة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو وسائل التفجير النووية الأخرى“.

قدم مشروع القرار ممثل كندا في الاجتماع

الحادي عشر للجنة، المنعقد في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثائق A/C.1/59/L.34 و Add.1\* و A/C.1/59/INF/2/Add.3\* و Add.5 و Add.7. وبالإضافة إلى ذلك، أصبحت البرتغال وبلغاريا الآن من مقدمي مشروع القرار.

تبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/59/L.34.

طلب إجراء تصويت مسجل.

التطورات التي طرأت في هذا الميدان مؤخراً. وقد أثرت تساؤلات فيما يتعلق بالأهداف التي ينبغي للمجتمع الدولي أن يحددها الآن بخصوص التوصل إلى إبرام تلك المعاهدة بسرعة، وهذه الأهداف ينبغي دراستها بعناية.

في الماضي اعتمدت دائماً مشاريع القرارات المماثلة بتوافق في الآراء. ونشعر بالأسف من أنه، في هذه السنة، لم تؤخذ الشواغل التي أعرب عنها عدد من الوفود حول أهمية تجنب الانقسام داخل اللجنة الأولى في الاعتبار بقدر كاف.

**السيد فرمين** (المملكة المتحدة) (تكلم بالانكليزية): إنه لمن دواعي الأسف أن المملكة المتحدة شعرت بضرورة الامتناع عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/59/L.34. ويعلم الأعضاء أننا في السنوات السابقة شاركنا في تقديم مشاريع قرارات حول هذا البند.

وتظل المملكة المتحدة ملتزمة بالكامل بمعاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية. كما تواصل دعم التحقق الفعال للمعاهدات الدولية لتحديد الأسلحة. وقد كانت المفاوضات بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية دائماً أولوية متفقا عليها للمجتمع الدولي، ونود أن نرى المفاوضات تبدأ في مؤتمر نزع السلاح في كانون الثاني/يناير.

إننا نؤمن بأن مشروع القرار، بصيغته الحالية، يقسم المجتمع الدولي في وقت ينبغي أن يكون هدفنا الرئيسي التوافق في الآراء للمضي قدماً، وإنجاز ذلك في أقرب وقت ممكن.

**السيد بار** (إسرائيل) (تكلم بالانكليزية): أود أن أعلن امتناع إسرائيل عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/59/L.34. تنظر إسرائيل إلى معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية في السياق الإقليمي والعالمي، وإن سياستها يحكمها الاعتباران التاليان:

سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشي، توغو، تونغنا، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، فترويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون عن التصويت:

إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

اعتمد مشروع القرار A/C.1/59/L.34 بأغلبية ١٤٧ صوتاً مقابل صوت واحد، مع امتناع عضوين عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد المملكة العربية السعودية الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يودون الإدلاء ببيانات تعليلاً للتصويت على القرار الذي اتخذ للتو.

**السيد ريفاسو** (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): طلبت الكلمة لكي أعلن تصويت وفدي على مشروع القرار بشأن التفاوض على معاهدة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو وسائل التفجير النووية الأخرى.

من خلال تصويتنا لصالح هذا القرار، ترغب فرنسا في أن تعرب مرة أخرى عن دعمها للبدء بالتفاوض على معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية في إطار مؤتمر نزع السلاح. ومع ذلك، فإننا نأسف لكون النص المقدم هذا العام، في شكل مطابق للقرارات التي اتخذت بصورة تقليدية في إطار هذا البند من جدول الأعمال، لم يأخذ في الاعتبار

للتفاوض في مؤتمر نزع السلاح بشأن إبرام معاهدة تحظر المزيد من إنتاج المواد الانشطارية لاستخدامها في الأسلحة النووية أو أجهزة التفجير النووي الأخرى. إن من شأن معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية أن تبني حاجزا قانونيا إلزاميا ضد مزيد من إنتاج المواد الانشطارية بغرض صنع الأسلحة النووية. ومن شأنها أن تساهم هدي في تخفيض الأسلحة النووية ومنع الانتشار النووي. إلا أن الولايات المتحدة توصلت إلى أن التحقق الفعال من هذه المعاهدة لا يمكن انجازه واقعا. يضاف إلى ذلك أن المحاولات الرامية إلى التفاوض على نظام للتحقق من شأنها أن تؤخر إبرام تلك المعاهدة الهامة.

وبما أن مشروع القرار A/C.1/59/L.34 يدعو إلى إجراء مفاوضات بموجب ولاية تدعو إلى تحقق فعال، فإن الولايات المتحدة اضطرت إلى التصويت ضد مشروع القرار.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): أدعو اللجنة الآن إلى الشروع في النظر في مشروع القرار المقدم في إطار المجموعة المواضيعية ٧، "آلية نزع السلاح". وكما يعلم الأعضاء، تم دمج مشروع القرارين A/C.1/59/L.1 و A/C.1/59/L.13. وبذلك، ستبدأ اللجنة بالنظر في مشروع القرار A/C.1/59/L.60.

هل لي أن أعتبر أن اللجنة ترغب في التنازل عن قاعدة الـ ٢٤ ساعة بخصوص مشروع القرار A/C.1/59/L.60؟

أعطي الكلمة لممثل الولايات المتحدة الأمريكية.

**السيد لوكيس** (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): يأسف وفدي من أننا لا نستطيع في هذا الوقت السماح بالتنازل عن قاعدة الـ ٢٤ ساعة. لذا فإننا نطلب إجراء الإجراء حتى الغد. وأود أن أبين أيضا أن الولايات

أولا، في السياق الإقليمي للشرق الأوسط، لا يمكن التعامل مع مسائل نزع السلاح النووي إلا بعد تحقيق علاقات دائمة للسلام والمصالحة، وضمن سياق الأمن والاستقرار الإقليمي العام. ونهج إسرائيل لطريقة المضي قدما بهذه المسائل، الذي استلهمته من تجربة أقاليم أخرى، راسخ في رؤية إسرائيل الطويلة الأمد، وقد أوضحناها بالتفصيل في تعليق وفدنا لتصويته على مشروع القرار A/C.1/59/L.8 المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط".

ثانيا، في السياق العالمي، تبرز التطورات الأخيرة حقيقة أن عدم امتثال الدول للالتزامات الدولية وإساءة استخدام قدرات دورة الوقود النووي ونشرها دونما كايح أصبحت من بين أكثر التحديات الملحة في ميدان عدم الانتشار النووي. وإن وضع معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية لا يعالج تلك التحديات ومن الممكن أن يزيد من تعقيدها. لذلك، فإننا نؤمن بأن الأولوية الكلية في منع الانتشار يجب أن تعطى لوضع ترتيبات جديدة فعالة لمنع الانتشار ذات صلة بدورة الوقود النووي.

**السيد فاسيليف** (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): لقد صوت الاتحاد الروسي مؤيدا لمشروع القرار A/C.1/59/L.34. إلا أننا أيضا نشعر بالقلق من حقيقة أن الحاجة اقتضت طرح مشروع القرار للتصويت - الذي عادة ما اعتمدت النسخ السابقة منه بتوافق في الآراء. وفي ذلك السياق، نود أن نؤكد استعداد الاتحاد الروسي للبدء بمناقشات بشأن إبرام معاهدة تحظر إنتاج المواد الانشطارية بغرض صنع الأسلحة، في مؤتمر نزع السلاح في جنيف، على أساس ولاية واسعة.

**السيدة ساندرز** (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالانكليزية): تواصل الولايات المتحدة دعمها

العنف، تطلب إلى الأمين العام أن يعد دراسة عن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة.

وبعد عامين، في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، بموجب القرار ٦٠/٥٧ الذي اتخذ دون تصويت، فإن الجمعية العامة، إذ أعادت تأكيد دور الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة، و اقتناعاً منها بأن الحاجة إلى التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة لم تكن أبداً أكبر مما هي عليه الآن، وخاصة فيما يتعلق بأسلحة التدمير الشامل، ولكن أيضاً في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والإرهاب وغيرها من التحديات التي يواجهها الأمن الدولي، أعربت عن تقديرها للأمين العام على الدراسة الواردة في الوثيقة A/57/124، وأحالت التوصيات الواردة في تلك الدراسة إلى الدول الأعضاء والأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام بغية تنفيذها حسب الاقتضاء.

وعملاً بذلك القرار، فإن الأمين العام قدم تقريراً (A/59/178 و Add.1) يجمع إسهاماً قدمته الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية بشأن الأنشطة التي جرى الاضطلاع بها وفقاً للتوصيات الواردة في الدراسة.

وأود أن أشير إلى أنه إلى جانب نظرنا في تقرير الأمين العام، الذي قدم عملاً بقرارات اللجنة الأولى. فإن مقدمي مشروع القرار A/C.1/59/L.53/Rev.1 درسوا بعناية التقرير، الذي يصف الأنشطة التي اضطلعت به بعض الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية. وفي ذلك السياق، فإننا نرى أنه، بالإضافة إلى التقرير الذي تطلب الفقرة ٣ من مشروع القرار إلى الأمين العام تقديمه للدورة الستين للجمعية العامة،

المتحدة قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار A/C.1/59/L.60.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): أعتقد أن اللجنة ستوافق على أنه لا مشكلة في تأجيل النظر في مشروع القرار A/C.1/59/L.60 إلى صباح الغد.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): ستنظر اللجنة الآن في مشروع القرار المقدم في إطار المجموعة ٨١، "تدابير نزع السلاح الأخرى".

أعطي الكلمة لممثلة المكسيك لتتولى عرض مشروع القرار A/C.1/59/L.53/Rev.1.

**السيدة غارسيا غويرا** (المكسيك) (تكلمت بالإسبانية): يشرف وفدي، بالنيابة عن وفود الأرجنتين، استراليا، استونيا، اندونيسيا، أوكرانيا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البرازيل، بولندا، بوليفيا، بيرو، تايلند، جنوب إفريقيا، السنغال، السويد، سيراليون، شيلي، فرنسا، كازاخستان، كندا، كوستاريكا، ماليزيا، مصر، موناكو، النرويج، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، اليابان، أن يتولى عرض مشروع قرار في إطار البند ٦٥ (ج) من جدول الأعمال: "نزع السلاح العام الكامل: التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة"

وهناك سابتان لمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/59/L.53/Rev.1 المعنون "دراسة الأمم المتحدة بشأن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة". ففي السابقة الأولى، القرار ٣٣/٥٥ هاء الذي اتخذ دون تصويت في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، فإن الجمعية العامة، رغبة منها في تأكيد الضرورة الملحة لتعزيز الجهود الدولية المتضافرة المتعلقة بترع السلاح وعدم انتشار الأسلحة، وإدراكاً منها للحاجة إلى مكافحة التأثيرات السلبية لثقافة

القرار. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثائق A/C.1/59/L.53/Rev.1 و A/C.1/59/INF.2/Add.3 و Add.4.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/59/L.53/Rev.1، بصيغته المنقحة شفويا، عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة مشروع القرار دون تصويت. وإذا لم اسمع أي اعتراض، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/59/L.53/Rev.1، بصيغته المنقحة شفويا.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار A/C.1/59/L.55/Rev.2 في إطار المجموعة ١٠ "الأمن الدولي".

أعطي الكلمة لممثل ألبانيا، الذي يرغب في الإدلاء ببيان عام بشأن مشروع القرار.

**السيد ديلجا**: (ألبانيا) (تكلم بالانكليزية): يتعلق مشروع القرار الذي ننظر فيه الآن ضمن هذه المجموعة من مشاريع القرارات (A/C.1/59/L.55/Rev.2) بحسن الجوار والاستقرار والتنمية في منطقتنا، ألا وهي جنوب شرق أوروبا. ومراعاة لذلك المقصد النبيل، فقد كانت لدى ألبانيا النية والإرادة لتقديم مشروع القرار على الرغم من بعض تحفظاتنا عليه. وللأسف، لم نفعل ذلك هذا العام.

ونأسف عميق الأسف على عملية الإعداد والمفاوضات بأسرها التي أجراها وفد جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة. إذ لم تعقد جلسة مشاورات واحدة للجمع فيما بين أشد الأطراف اهتماما. بمشروع القرار هذا ألا وهي بلدان المنطقة. وقد حال ذلك دون أن نتبادل ونناقش في وقت مناسب اقتراحاتنا مع زملائنا من البلدان المجاورة وبلدان أخرى قدمت مشروع القرار. واستهدف أحد اقتراحاتنا تعديل فقرة الديباجة الحادية عشرة من خلال

من المناسب مناشدة الأمين العام أن يجعل إدارة شؤون نزع السلاح تستفيد بأقصى قدر من الوسائل الإلكترونية لبحث جميع المعلومات التي سيجري جمعها بشأن تنفيذ التوصيات الواردة في الدراسة المتعلقة بتزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة. وذلك هو الغرض من الفقرة ٤، التي يلزم إجراء تنقيح شفوي بشأنها لتحديد أن الطلب إلى الأمانة العامة يشير إلى اللغات الرسمية للأمم المتحدة. وبالتالي فإن الفقرة ٤ ينبغي أن يكون نصها كما يلي: "تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يستفيد بأقصى قدر ممكن من الوسائل الإلكترونية في نشر المعلومات المتصلة بالتقرير، وكذلك أي معلومات أخرى تجمعها إدارة شؤون نزع السلاح بصورة مستمرة فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات التي تضمنتها دراسة الأمم المتحدة، وذلك بأكبر عدد ممكن من اللغات الرسمية".

وبالنيابة عن مقدمي مشروع القرار A/C.1/59/L.53/Rev.1، أود أن أشير إلى أن تأييد الجمعية العامة بالإجماع سيعكس الأهمية التي يوليها المجتمع الدولي لتعزيز تنفيذ توصيات الدراسة بشأن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): ستبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/59/L.53/Rev.1، بصيغته المنقحة شفويا، المعنون "دراسة الأمم المتحدة بشأن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة".

أعطي الكلمة لأمانة اللجنة.

**السيدة ستاوت** (أمانة اللجنة الأولى) (تكلمت بالانكليزية): تبت اللجنة في مشروع القرار A/C.1/59/L.53/Rev.1، بصيغته المنقحة شفويا من جانب ممثل المكسيك. والتنقيح الشفوي هو إضافة عبارة "الرسمية" بعد عبارة "اللغات" في الفقرة ٤ من ديباجة مشروع

اللجنة في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثائق A/C.1/59/L.55/Rev.2 و Addneda 1\* و 2 و 3 و 5 و 7 للوثيقة A/C.1/59/INF/2. وبالإضافة إلى ذلك، أصبحت أندورا وأيسلندا وسويسرا وكندا وموناكو وهنغاريا من مقدمي مشروع القرار A/C.1/59/L.55/Rev. 2.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): فهمت أن مقدمي مشروع القرار A/C.1/59/L.55/Rev.2 يرغبون في اعتماد مشروع القرار من دون تصويت. فما لم أسمع اعتراضاً، سأعتبر أن اللجنة تود أن تفعل ذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/59/L.55/Rev. 2.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): وبذلك نكون قد انتهينا من نظرنا في مشروع القرار في إطار المجموعة ١٠ المعروضة علينا اليوم.

#### مسائل أخرى

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة إلى مندوب مصر.

**السيد عيسى** (مصر) (تكلم بالإنكليزية): أثناء هذه الدورة للجنة الأولى، تساءل وفد مصر عما إذا كان من الممكن النظر في حجم الموارد المخصصة لخدمة مؤتمر نزع السلاح. ولقد استعرضنا ميزانية الأمم المتحدة، ووجدنا أن الموارد المالية التي تخصص كل عام لخدمة مؤتمر نزع السلاح في جنيف تبلغ قرابة ٣,٧ مليون دولار.

ومما يؤسف له أن مؤتمر نزع السلاح لم يتمكن من الاتفاق على برنامج عمل للسنوات السبع الماضية، بل مما يدعو إلى أسف أشد، من وجهة نظرنا، أن المبلغ المخصص كل عام يكاد يصل إلى أربعة أضعاف ما هو مطلوب لخدمة هيئة الأمم المتحدة لنزع السلاح، وإلى أكثر

إعادة صياغتها أو بحذف عبارتها الأخيرة” في بعض أجزاء المنطقة“، وذلك انطلاقاً من النية الحسنة لتوضيحها وتحسينها. ولم تكن هناك أية إشارة في القرار المائل الذي اعتمد قبل عامين، وهو القرار ٥٢/٥٧، أو، ما هو أكثر من ذلك في أية وثيقة من الوثائق التي اعتمدت في إطار المبادرات الإقليمية التي اتخذناها أثناء هذه الفترة. كما أن العبارة غامضة وغير واضحة، الأمر الذي يثير الشكوك لدى كل طرف في المنطقة. والأكثر من ذلك، فإنها تتعارض مع روح التعاون والجهود المشتركة والإنجازات الإيجابية التي أحرزتها منطقتنا في مجال السيطرة على التجارة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وختاماً، أسمحوا لي أن أكرر مجدداً أسف وفد بلادي على الحالة التي شرحتها تواتوا ونأمل ألا يتكرر ذلك حينما ننظر في مشاريع قرارات بشأن هذا الأمر في المستقبل.

ونظراً لتلك التحفظات، فإن ألبانيا لن تشارك في تقديم مشروع القرار؛ ولكنها، ومع ذلك، ستنتضم إلى أي توافق في الآراء بشأنه.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): أدعو اللجنة الآن إلى البت في مشروع القرار A/C.1/59/L.55/Rev.2، المعنون ”صون الأمن الدولي - علاقات حُسن الجوار والاستقرار والتنمية في جنوب شرق أوروبا“. أعطي الكلمة إلى أمينة اللجنة.

**السيدة ستوت** (أمينة اللجنة) (تكلمت بالانكليزية): تنتقل اللجنة الآن إلى البت في مشروع القرار A/C.1/59/L.55/Rev.2، المعنون ”صون الأمن الدولي - علاقات حُسن الجوار والاستقرار والتنمية في جنوب شرق أوروبا“. وكان مندوب جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة قد عرض مشروع القرار في الجلسة ١٥ التي عقدتها

وفيما يتعلق بالميزانية، أرجو أن نترك أي نظر في ذلك الموضوع إلى اللجنة الخامسة. وبالطبع، فيما يتعلق بملاحظات مندوب مصر، فقد يكون من المفيد والمهم للأعضاء أن يحاطوا علما بالتفصيل من خلال القنوات الملائمة في الوقت الملائم.

وأقترح رفع هذه الجلسة الرسمية الآن. وسيتيح هذا لإدارة شؤون نزع السلاح الفرصة لتقديم عرض، في سياق غير رسمي، فيما يتعلق بالرئيس المعين للاجتماع الثاني للدول الذي يعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

وبعد ذلك فوراً، سنجري مشاورات غير رسمية بشأن سائر القضايا المتعلقة الأخرى.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٥.

من ضعف ما هو مطلوب لخدمة اللجنة الأولى. وظلت كل من هاتين الهيئتين تعمل وتسهم إسهاما كبيرا في عملية نزع السلاح.

ونأمل شديد الأمل أن يتمكن مؤتمر نزع السلاح من الاتفاق على برنامج عمل. وفي الوقت الحالي، نعتقد أن إحدى أولوياتنا ستكون محاولة جعل تلك الهيئة تجتمع لتناقش القضايا الجوهرية أثناء العام القادم.

**الرئيس** (تكلم بالإسبانية): أعتنم هذه الفرصة لأؤكد لمندوب مصر أنه، مثلما عرض، فقد اتصلت برئيس اللجنة الخامسة، وأن أمانة لجنتنا كانت على اتصال مع أمين اللجنة الخامسة، بغية الحصول على معلومات تفصيلية عن ذلك الموضوع. وفي ضوء البيان الذي أدلى به مندوب مصر تواء، يبدو من المهم أن نؤكد على أننا هنا جميعا نود أن ينتقل مؤتمر نزع السلاح إلى العمل الموضوعي في أقرب وقت ممكن.